



الرقم: ١٦٣٩/ب/ش.م/١/٣

الى محافظة:

نرفق ربطاً بصورة عن تعميم وزارة المالية رقم ١٤/٢١٥ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١٢ بشأن توريد حصة صندوق الدين العام من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة للدولة .
للاطلاع و العمل وفق مضمونه .

دمشق في: / جمادى الآخر / ١٤٤٧ هـ - الموافق: ٢٠٢٥ / ١١ / ٢٥ م

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس محمد عنجراني

بالتفويض

معاون الوزير لشؤون الادارية

أ. ظافر العمر



المرفقات: الكتاب المذكور أعلاه

تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٠

الرقم ٩٧٢/و/٥/١٠

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية والمحاسبة

الى كافة الجهات العامة و مديريات الأجهزة المرتبطة في محافظة حمص
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولا

محافظ حمص
الدكتور عبد الرحمن الأعمى
بالتفويض امين عام المحافظة
فراس ياسر طيارة

مدير الشؤون المالية
عمار الاشقر

ر.د الموازنات
عماد المنصور

صورة الى
مديرية المالية والمحاسبة / دارة الموازنات/
مديرية المعلوماتية للنشر على الموقع الرسمي
- المصنف



١٦٣٩
٢٠٢٥/١١/١٢

تعميم

إلى الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي

٢٠٢٥
١٤

إشارة إلى:

- قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/ تاريخ ٥/رجب/١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥/١/٥ م بخصوص العمل بمبدأ الموازنة الاثني عشرية للسنة المالية ٢٠٢٥/ على أساس جزء من اثني عشر جزء من اعتمادات السنة المالية لعام ٢٠٢٤/.

- القانون رقم ٣٠/ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٧ المتضمن تحديد الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٤/، ولاسيما المادة ٢٣/ منه والتي نصت "على جميع الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي والإنشائي توريد حصة صندوق الدين العام من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة للدولة".

ونظراً لأقتراب السنة المالية الحالية على الانتهاء ولحاجة صندوق الدين العام إلى السيولة النقدية ليتمكن من تمويل المشاريع الاستثمارية المرصد لها اعتمادات في الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥/، يجب:

■ العمل على توريد حصة الدولة (صندوق الدين العام) من فائض الموازنة المحدد وفق التقديرات الواردة في الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥/، والتحويل الفوري لأرصدة الفوائض الاقتصادية الفعلية الواجب توريدها إلى صندوق الدين العام عن عام ٢٠٢٤/ وما قبل، وذلك إلى حساب صندوق الدين العام الجاري المفتوح لدى مصرف سورية المركزي في دمشق بالحساب رقم ٢٣/٢٠١٢ (أو وفق نظام التسوية المركزي برقم ٢٣٠٢٠١٢٠٠٠٠٠/)، وإجراء المطابقة الحسابية مع مديرية الدين العام إذا اقتضى الأمر.

■ الالتزام بتوريد الفوائض الاقتصادية المترتبة لصندوق الدين العام بمواعيدها المحددة وعلى مسؤولية المدراء العاملين والمدراء الماليين في الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي.

تحت طائلة تحريك حسابات الجهات المتقاعسة وفق القوانين والأنظمة النافذة.

١٧ ١٤

وزير المالية

محمد يسر برنية

١٦٣٩



علو

صورة إلى:

.....